



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جُمُورِيَّة مصر الْعَرَبِيَّة

مَجْلِسُ الدُّولَةِ

رَئِيسُ الْجَمْعِيَّةِ الْعُومُومِيَّةِ لِلْفُتُوْيِّ وَالشُّرُعِ
الْمُسْتَشَارُ النَّائِبُ الْأَوَّلُ لِرَئِيسِ مَجْلِسِ الدُّولَةِ

٩١٧	رقم التبليغ:
٢٠٢١/٦/٩٤	بتاريخ:
١٤٦/٢/٧٨	ملف:
١٥٩/٢/٧٨	و رقم:

السيد اللواء / محافظ القليوبية.

تحية طيبة، وبعد،

فقد اطاعنا على كتابكم رقم (٨٠) المؤرخ ٢٠١٧/٣/٦، الموجه إلى السيد الأستاذ المستشار / رئيس مجلس الدولة، بشأن طلب إبداء الرأي القانوني بخصوص مدى جواز سحب تراخيص البناء أرقام (٧) لسنة ٢٠١١، و(٦٩) لسنة ٢٠١٢، و(١١٦) لسنة ٢٠١٢، و(١١٧) لسنة ٢٠١٢ الصادرة لصالح شركة القاهرة العامة للمقاولات من عدمه، وفي الحالة الثانية مدى جواز اعتماد مشروع التقسيم وتوصيل المرافق للمباني المقامة بموجب هذه التراخيص.

ونفيد أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة بتاريخ ٢٦ من مايو عام ٢٠٢١ م الموافق ١٤٤٢ هـ، فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن تكون الجهة الإدارية طالبة الرأي عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبه من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع، رغم حثها على ذلك أكثر من مرة، إنما يتبين عن عدولها عن طلب الرأي بما يقتضي حفظ الموضوع.

ولما كان ذلك، وكانت محافظة القليوبية رغم مطالبتها بموجب كتابي المكتب الفني للجمعية العمومية رقمى (١٩٢٤) و(١٠٩) المؤرخين ١١/١/٢٠٢٠ و ٣٠/١/٢٠٢١ بتقديم بيان بما إذا كانت العقارات محل طلب الرأي قد اكتمل بناؤها وتم التصرف في وحداتها من عدمه، وكذلك بيان بأخر ما تم في القضية رقم (٥٧٧) لسنة ٢٠١٦ جنح الخانكة، وبين بأخر ما تم في تقيقات النيابة الإدارية بشأن المخالفات التي شابت إصدار التراخيص محل طلب الرأي، وكذلك بيان بتفصيل التعارض بين ما ورد بكتابي طلب الرأي بخصوص قيام الشركة بتنفيذ أعمال البناء للتراخيصين رقمى (١١٦) لسنة ٢٠١٢، و(١١٧) لسنة ٢٠١٢ فعلياً ببناء الجزء الأكبر وبين



مَجْلِسُ الدُّولَةِ
مَكْرِزُ الْمَدْلُونَاتِ الْمُجْمَعِيَّةِ الْعَمُومِيَّةِ
مُسْتَشَارُ الْمَدْلُونَاتِ الْمُجْمَعِيَّةِ الْعَمُومِيَّةِ



١٤٦/٢/٧٨

١٥٩/٢/٧٨

تابع الفتوى ملفى رقمى:

(٢)

ما تضمنه تقرير أعمال اللجنة المشكلة بقرار محافظ القليوبية رقم (٢٤٥) لسنة ٢٠١٩ المعتمد من المحافظ بتاريخ ٢٠١٩/٣/٢٦ من الإشارة إلى كتاب رئيس مركز ومدينة الخانكة المؤرخ ٢٠١٤/١١/٢٧ المتضمن عدم جواز تجديد هذين الترخيصين لمرور أكثر من عامين دون الشروع في تنفيذهما، وانتهاء اللجنة إلى استحالة تنفيذ قرار اللجنة الوزارية لفض منازعات الاستثمار بإصدار خطابات توصيل المرافق بشأن هذين الترخيصين لسقوطهما، إلا أن محافظة القليوبية لم تقدم بياناً بوضع العقارات محل طلب الرأي حالياً، فلم تقدم معاينة حديثة توضح ما إذا كان قد اكتمل بناؤها وتم التصرف في وحداتها وصارت مشغولة بالسكان من عدمه، كما لم تقدم آخر ما تم في القضية رقم (٥٧٧) لسنة ٢٠١٦ جنح الخانكة، فلم تقدم ما حدث فيها بعد إرسالها إلى نيابة شمال بها الكلية في ٢٠١٧/٨/٤، كما لم تقدم ما تم في تحقيقات النيابة الإدارية بشأن المخالفات التي شابت إصدار التراخيص محل طلب الرأي، ولم تقدم أيضاً تفسيراً للتعارض السالف بيانه، واعتمدت في الرد المقدم منها بشكل عام على مكاتبات قديمة تمثلت في كتاب صادر من الوحدة المحلية بالقلاچ بمحافظة القليوبية بتاريخ ٢٠١٨/١٢/١٦ وكتاب رئيس مركز ومدينة الخانكة المؤرخ ٢٠١٤/١١/٢٧ السالف الإشارة إليه على نحو تكون معه محافظة القليوبية قد نكلت عن تقديم ما تم طلبه من بيانات ومستندات، وذلك على النحو المنقدم بيانه، مما يتبع معه حفظ الموضوع الماثل.

ذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحرير في: ٢٠٢١/٦/٢٤

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار / سرى هاشم سليمان السقاخ
نائب الأول لرئيس مجلس الدولة

